

مقدمة

5	الباب الأول : نطاق سلطات القاضي الدستوري في رقابة
17	Uriya's الطعن الانتخابي والبت فيها
	الفصل الأول : الرقابة على إجراءات تقديم الطعون
21	الانتخابية
22	المبحث الأول : شروط قبول عريضة الطعن
22	المطلب الأول : الصفة للطعن في الانتخاب
24	الفرع الأول، الناخبون
24	البند الأول، شرط اكتساب صفة ناخب
27	البند الثاني، الناخب وممارسة حق الطعن الانتخابي
28	الفرع الثاني، المرشحون
28	البند الأول، موقف المجلس الدستوري من صفة "مرشح"
32	البند الثاني، الأشخاص امروءو التصريح لهم بالترشيح
32	الفرع الثالث ، السلطة الإدارية
34	المطلب الثاني : شكلانية العريضة
34	الفرع الأول ، المعلومات الخاصة بالطاعن وألمطعون في انتخابه
36	الفرع الثاني، إرفاق عريضة الطعن بامتدادات
37	المطلب الثالث، البيانات المطلوبة في عريضة الطعن
	الفرع الأول، وقائع المنازعية الانتخابية والحكم عليها من طرف
38	المجلس الدستوري
42	الفرع الثاني، الوسائل المحتاج بها
47	المبحث الثاني: الطعن في الانتخاب باللائحة
47	المطلب الأول، الطعن في الانتخاب الخاص باعضاء مجلس النواب

المطلب الثاني : الطعن في الانتخابات الخاص باعضاء مجلس

50 المستشارين
50 الفرع الأول، الإشكالات المتعلقة بالطعن في الانتخاب باللائحة.....
53 الفرع الثاني، حالات الطعن في الانتخاب باللائحة.....
53 البند الأول، الطعن لسبب انعدام أهلية الترشيح.....
53 البند الثاني، الطعن في القرارات الإدارية والأحكام القضائية برفض التصريح بالترشح.....
54 البند الثالث، الطعن لسبب خروقات في العملية الانتخابية.....
56 المبحث الثالث، خصائص الطعون الانتخابية
57 المطلب الأول، الطابع الكتابي لعريضة الطعن.....
58 المطلب الثاني، إعفاء الطعون الانتخابية من مؤازرة المحامي.....
60 المطلب الثالث، الطعون الانتخابية تقدم ضد اجراءات.....
61 المطلب الرابع، الطعون الانتخابية لما طبيعة استعجالية
63 المبحث الرابع، محدودية دور قاضي الانتخاب.....
63 المطلب الأول ، القاضي الدستوري لا يفصل في أمنازعة الانتخاب من تلقائه.....
64 المطلب الثاني : رفض قاضي الدستوري الفصل في الدعوى الانتخابية في حالة تنازل الطاعن عنها.....
66 المطلب الثالث ، رفض المجلس الدستوري الفصل في الدعوى الانتخابية في حالة وفاة المطعون في انتخابه.....
69 خلاصات الفصل الأول.....

الفصل الثاني: مسطورة سير الدعوى الانتخابية أمام المجلس

71	الدستوري
71	المبحث الأول: إجراءات سير الطعن الانتخابي
72	المطلب الأول: المقرر
72	الفرع الأول، طبيعة المسطورة
74	الفرع الثاني، تعين المقرر
76	الفرع الثالث، اختصاص المقرر
77	المطلب الثاني: إجراء التحقيق
77	الفرع الأول، تحديد مفهوم ونطاق إجراءات التحقيق
78	البند الأول، تحديد مفهوم التحقيق
79	البند الثاني، نطاق إجراءات التحقيق
		الفرع الثاني، التحقيق إجراء استثنائي يدخل في نطاق السلطة
81	التقديرية للمجلس الدستوري
81	البند الأول، اللجوء النادر لإجراء التحقيق
82	البند الثاني، قرار إجراء التحقيق
84	البند الثالث، نتائج التحقيق، دراسة تطبيقية لأحدى الحالات
89	المبحث الثاني: إصدار القرار
90	المطلب الأول، أجل البت في الطعن الانتخابي
90	الفرع الأول ، أجل غير محدد
93	الفرع الثاني، أجل يخضع للسلطة التقديرية للقاضي
		الفرع الثالث ، ملاحظات حول مدد البت في الطعون الانتخابية الخاصة
95	بانتخابات 1997

97	المطلب الثاني، سلطات القاضي الدستوري في الميدان الانتخابي....
98	الفرع الأول، الحكم في حدود طلب الطاعن.....
99	الفرع الثاني، عدم قبول الطعن أو رفضه.....
100	البند الأول، عدم قبول طلب الطعن.....
101	البند الثاني، رفض طلب الطعن.....
102	الفرع الثالث، إلغاء الانتخاب.....
108	الفرع الرابع، تصحيح نتيجة الانتخاب.....
109	البند الأول، عرض الواقع، الخروقات ووسائل الإثبات
113	البند الثاني، التعليق على قرار المجلس الدستوري.....
115	الفرع الخامس، قرار قاضي الانتخاب وقوه الامر المقصي به.....
116	البند الأول، الطعون التي تنازع في قوه الامر المقصي به.....
117	البند الثاني، الطعون الرامية إلى تصحيح خطأ مادي.....
119	المطلب الثالث، طبيعة قرارات القاضي الدستوري.....
119	الفرع الأول، الأطروحة القضائية.....
120	الفرع الثاني، الأطروحة السياسية.....
123	الفرع الثالث، الأطروحة المؤسساتية.....
124	الفرع الرابع، طبيعة قرارات القاضي الدستوري في اماده الانتخابية.....
127	خلاصات الفصل الثاني.....
129	الباب الثاني، مراقبة مشروعية العمليات الانتخابية.....
133	الفصل الأول، مراقبة الأعمال الممهدة للانتخاب.....
	المبحث الأول، نطاق رقابة القاضي الدستوري على
134	الأعمال الممهدة للانتخاب.....

134	المطلب الأول، مفهوم الانتخاب.....
134	الفرع الأول، المدلول الضيق لمفهوم الانتخاب.....
135	الفرع الثاني، المدلول الواسع لمفهوم الانتخاب.....
	المطلب الثاني : تنوع الجهات القضائية المختصة في ميدان الانتخابات التشريعية.....
137	الفرع الأول، اختصاص القاضي العادي.....
138	الفرع الثاني، اختصاص القاضي الإداري.....
141	المبحث الثاني، استدعاء الناخبين.....
142	المطلب الأول ، عملية استدعاء الناخبين.....
143	المطلب الثاني، رقابة مشروعة عملية استدعاء الناخبين للاقتراع.....
144	المبحث الثالث، اللوائح الانتخابية.....
147	المطلب الأول، التقييد في اللوائح الانتخابية والطعون امترتبة بها.....
148	الفرع الأول، التقييد في اللوائح الانتخابية.....
148	الفرع الثاني، الطعون الخاصة باللوائح الانتخابية.....
151	المطلب الثاني، المجلس الدستوري والرقابة على اللوائح الانتخابية.....
152	الفرع الأول، نطاق اختصاص قاضي الانتخاب.....
152	الفرع الثاني، قاضي الانتخاب وصعوبة إبطال اللوائح المشوبة بالمناورة.....
155	البند الأول، وسائل الطعن.....
155	البند الثاني، موقف المجلس الدستوري.....
156	البند الثالث، تعليق على قرار المجلس.....
157	المبحث الرابع، التقطيع الانتخابي.....
158	المطلب الأول، المحدد السياسي.....
160	المطلب الثاني، الضابط القانوني – التقني للتقطيع الانتخابي.....

164	المطلب الثالث، الرقابة على التقطيع الانتخابي
169	خلاصات الفصل الأول..... خلاصات الفصل الأول
170	الفصل الثاني، مراقبة أهلية الانتخاب وحالات التنافي
170	المبحث الأول، أهلية الانتخاب..... المطلب الأول: أهلية الترشيح للانتخاب
171	المطلب الأول: أساليب الرقابة على أهلية الترشيح للانتخاب..... الفرع الأول، رقابة قبلية للسلطة الإدارية المحلية
172	الفرع الثاني، رقابة بعدية للمجلس الدستوري..... الفرع الثالث، التجريد من صفة عضو برلماني من طرف
175	المجلس الدستوري..... المطلب الثاني، المرشحون المستقلون
182	الفرع الأول، الإطار القانوني والتفاصيل الفقهية..... الفرع الثاني: موقف المجلس الدستوري
185	الفرع الثالث، تعليق على قراري المجلس بشأن الدستوري ترشيح الامناء
186	البند الأول، تعليق على قرار المجلس الدستوري رقم 475/2002.....
189	البند الثاني، تعليق على قرار المجلس الدستوري رقم 477/2002.....
191	المطلب الثالث ، تباين مواقف المجلس الدستوري حول أهلية الترشيح للانتخاب
192	الفرع الأول، موقف المجلس الدستوري في ظل الانتخابات التشريعية لسنة 1993.....
197	البند الأول، افتقاد الطاعن لوسائل الإثبات.....
197	البند الثاني عدم تأثير الإقصاء على نتيجة الاقتراع.....
199	الفرع الثاني ، موقف المجلس الدستوري في ظل الانتخابات التشريعية لسنة 1997.....
200	

202	المبحث الثاني: حالات التنافي
	المطلب الأول : عدم جواز الجمع بين العضوية في مجلس
203	النواب والعضوية في مجلس امستشارين.....
204	الفرع الأول، الوضع القانوني قبل التعديل.....
205	الفرع الثاني، الوضع القانوني بعد التعديل.....
	المطلب الثاني، عدم جواز الجمع بين العضوية في البرطان ورئاسة
207	أكثر من جماعة محلية أو مجموعة حضرية أو غرفة ..
207	الفرع الأول، الوضع القانوني قبل التعديل.....
210	الفرع الثاني، الوضع القانوني بعد التعديل.....
	المطلب الثالث، عدم جواز الجمع بين العضوية في البرطان ومزاولة
211	بعض اهتمام.....
	الفرع الأول، عدم جواز الجمع بين العضوية البريطانية
213	ومزاولة كل مهمة عمومية غير انتخابية.....
213	البند الأول، مهمة عامل جلة املك.....
214	البند الثاني، مهمة سفير.....
	البند الثالث، عدم جواز الجمع بين عضوية مجلس النواب ومزاولة
222	مهمة عمومية في مصالح الدولة.....
	الفرع الثاني، عدم جواز الجمع بين العضوية البريطانية وعضوية مجلس
224	الإداري للمؤسسات العمومية.....
	الفرع الثالث، عدم جواز الجمع بين العضوية البريطانية ومهام مدير
	في الشركات المساهمة التي تملك الدولة أكثر من نسبة
225	30 بليانة من رأس المالها.....
	الفرع الرابع، جواز الجمع بين العضوية البريطانية والأنشطة امهنية الخاصة.
227	
229	خلاصات الفصل الثاني.....

الفصل الثالث، مراقبة الأعمال المتعلقة بإعداد الاقتراع.....	231
أطريق الأول، بطائق الناخبين.....	231
المطلب الأول، المقتضيات القانونية لبطائق الـ "إلا" ..	232
المطلب الثاني، رقابة بطائق الناخبين من قبل القاضي الدستوري	234
أطريق الثاني، مكاتب التصويت.....	238
المطلب الأول، طريقة تشكيل مكاتب التصويت.....	239
المطلب الثاني، النصاب القانوني لتشكيل مكتب التصويت	240
المطلب الثالث ، وجوب معرفة أعضاء مكاتب التصويت القراءة والكتابة.....	242
المطلب الرابع ، تقييد أعضاء مكتب التصويت في اللوائح الانتخابية.....	244
أطريق الثالث، أماكن إقامة مكاتب التصويت.....	247
المطلب الأول، تعين مكان الاقتراع.....	247
المطلب الثاني، موقف قاضي الانتخاب من قرارات تحديد أماكن إقامة مكاتب التصويت.....	248
أطريق الرابع، وقت افتتاح الاقتراع وختامه.....	249
المطلب الأول، وقت افتتاح الاقتراع.....	250
المطلب الثاني، اختتام الاقتراع.....	252
خلاصات الفصل الثالث.....	255
الباب الثالث : مراقبة الأخلاق الانتخابية.....	257
الفصل الأول، خروقات الحملة الانتخابية	261
أطريق الأول، وسائل الحملة الانتخابية.....	261

262	المطلب الأول، المجتمعات العمومية.....
264	المطلب الثاني، الدعاية الانتخابية.....
265	الفرع الأول، تعليق الإعلانات الانتخابية..... الفرع الثاني، تسخير وسائل وأدوات الملك العام في الحملة الانتخابية
267	ل المرشح.....
270	الفرع الثالث، استعمال الأخبار الزائفة والإشاعات الكاذبة.....
270	البند الأول، مسألة إثبات الخبر الزائف أو الإشاعة الكاذبة.....
273	البند الثاني، دراسة تطبيقية لأحدى الحالات.....
275	المبحث الثاني، تمويل الحملة الانتخابية.....
275	المطلب الأول، مبدأ مساعدة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية.....
	المطلب الثاني، الإطار القانوني لتمويل الأحزاب السياسية وحملاتها
278	الانتخابية.....
279	الفرع الأول، تمويل الأحزاب السياسية.....
281	الفرع الثاني، تمويل الحملات الانتخابية.....
283	الفرع الثالث، تحديد سقف المصارييف الانتخابية للمرشحين.....
	المطلب الثالث ، مراقبة مصارييف الحملة الانتخابية من قبل قاضي
285	الانتخاب.....
	الفرع الأول ، مدى فعالية الرقابة على المصارييف الانتخابية في التشريع
286	الفرنسي والمغربي.....
289	الفرع الثاني، تعليق على موقف المجلس الدستوري في هذا النطاق... البند الأول، تناقض في موقف المجلس الدستوري
292	البند الثاني، دور منعدم.....
293	خلاصات الفصل الأول.....

295	الفصل الثاني: املاورات التدليسية والتاثير على الناخبين
295	أمبث الأول، املاورات التدليسية.....
295	المطلب الأول، التدليس في عدد المصوتين.....
296	الفرع الأول، موقف المجلس الدستوري.....
297	الفرع الثاني، تعليق على قرار المجلس.....
297	البند الأول، انعدام التعليل
298	البند الثاني، ربط عملية التدليس بدرجة التاثير في نتائج الاقتراع.....
298	المطلب الثاني، التدليس في محاضر مكاتب التصويت.....
298	الفرع الأول، موقف المجلس الدستوري.....
300	الفرع الثاني، تعليق على قراري المجلس.....
300	أمبث الثاني: التاثير على الناخبين.....
301	المطلب الأول : الضغوط الممارسة من طرف السلطات الإدارية
302	الفرع الأول ، اموقف السلبي.....
303	الفرع الثاني ، اموقف الإيجابي.....
306	المطلب الثاني : ضغوط المرشحين.....
	أمبث الثالث ، العلاقة بين القاضي الجنائي وقاضي الانتخاب
316	في مواجهة الغش الانتخابي واملاورات التدليسية..
	المطلب الأول : مظاهر استقلال كل من القاضي الجنائي وقاضي الانتخاب.....
317	الفرع الأول ، صدور حكم جنائي بالإدانة في جريمة انتخابية لا يلزم
317	قاضي الانتخاب بإلغاء نتائج الاقتراع.....
317	البند الأول، صدور الحكم الجنائي بالإدانة بعد الإعلان عن نتائج الاقتراع... ..
319	البند الثاني، صدور الحكم الجنائي بالإدانة قبل الإعلان عن نتائج الاقتراع.... ..

319	الفرع الثاني، إلغاء الاقتراع لغش انتخابي وعدم إلزامية إدانته مقترفة جنائيا.....
320	المطلب الثاني، مظاهر التعاون بين قاضي الانتخاب والقاضي الجنائي
323	خلاصات الفصل الثاني.....
325	خاتمة عامة.....
337	قائمة أملاك.....
354	الفهرس.....